

## ملخص التحليل الذي أعدته الأمانة لينظر فيه الفريق العامل المعني بتعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية

### معلومات أساسية

١- لدعم الدول الأعضاء في التحضير للدورة الاستثنائية الثانية لجمعية الصحة العالمية (المشار إليها فيما يلي بالدورة الاستثنائية الثانية)، تلخص هذه الوثيقة الأدوات والوثائق الرئيسية التي أعدتها الأمانة بناءً على طلب من الفريق العامل المعني بتعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية (المشار إليه فيما يلي بالفريق العامل)، لدعم عمله ومناقشاته قبل انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية.

٢- وفي أيار/مايو ٢٠٢١، اعتمدت جمعية الصحة الرابعة والسبعون القرار جص ع٧٤٧-٧ بشأن تعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية، والمقرر الإجمالي جص ع٧٤٧(١٦) المتعلق بالدورة الاستثنائية لجمعية الصحة العالمية من أجل النظر في وضع اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر للمنظمة بشأن التأهب والاستجابة للجائحة.

٣- وبموجب القرار جص ع٧٤٧-٧، قررت جمعية الصحة أن تنشئ الفريق العامل وأن تسند إليه ولاية النظر في استنتاجات وتوصيات الفريق المستقل المعني بالتأهب والاستجابة للجائحة، ولجنة المراجعة المعنية بأداء اللوائح الصحية الدولية، ولجنة الرقابة الاستشارية المستقلة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية، مع مراعاة ما تنتجه المنظمة من أعمال ذات صلة، بما في ذلك الأعمال الناشئة عن القرار جص ع٧٢٣-١ (٢٠٢٠) والمقرر الإجمالي مت ١٤٨(١٢) (٢٠٢١)، وكذلك أعمال سائر الهيئات والمنظمات والجهات الفاعلة غير الدول المعنية، وأي معلومات أخرى ذات صلة.

٤- وبموجب المقرر الإجمالي جص ع٧٤٧(١٦)، طلبت جمعية الصحة إلى الفريق العامل إعطاء الأولوية لتقييم فوائد إبرام اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر للمنظمة بشأن التأهب والاستجابة للجائحة، وتقديم تقرير بهذا الشأن كي يُنظر فيه إلى الدورة الاستثنائية الثانية لجمعية الصحة، التي طُلب في الفقرة ٢ من ذلك المقرر الإجمالي عقدها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١.

٥- وبموجب القرار جص ع٧٤٧-٧، طلبت جمعية الصحة أيضاً إلى المدير العام أن يدعم الفريق العامل في عمله، بإجراءات منها تزويد الفريق العامل بمعلومات كاملة ووثيقة الصلة ومناسبة التوقيت لتيسير مناقشاته. وبناءً على هذا الطلب، طلب الفريق العامل إلى أمانة المنظمة، أن تقدم له، لأغراض التحضير لاجتماعاته وأثناءها وحتى موعد انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية، موارد وتحليلات معينة ترد أبرز نقاطها ملخصة في هذه الوثيقة.

## طلب الفريق العامل أداة متابعة لتوصيات التأهب والاستجابة للجوائح

٦- بعد تفشي جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩)، أجرت أفرقة ولجان مختلفة تقييمات وعمليات استعراض وتقديرات عديدة للاستجابة العالمية لجائحة كوفيد-١٩، واقتُرحت توصيات بشأنها. وبناءً على طلب من الفريق العامل، جمّعت أمانة المنظمة هذه التوصيات في أداة متابعة<sup>١</sup> من أجل تقديم نظرة عامة موضوعية عن الثغرات في التأهب والاستجابة للجوائح على الصعيد العالمي. وراعى العمل المنجز لحصر هذه التوصيات مقترحات بشأن كيفية تعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية، ويبرز أوجه التشابه والاختلاف بين شتى التوصيات.

٧- وتستند المواضيع والفئات المستهدفة ومجالات العمل المُستعان بها لتصنيف التوصيات المتعلقة بجائحة كوفيد-١٩ من التوصيات الأصلية ذاتها. ويواظب على تحديث أداة المتابعة لإدراج المعلومات الجديدة.

## طلب الفريق العامل حصر توصيات التأهب والاستجابة للجوائح

٨- بناءً على الطلبات الواردة من الفريق العامل، أعدت الأمانة وثيقة تصنف التوصيات المتعلقة بكوفيد-١٩ استناداً إلى أربع وثائق مصدرية - تقرير الفريق المستقل المعني بالتأهب والاستجابة للجائحة؛ وتقرير لجنة الرقابة الاستشارية المستقلة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية؛ وتقرير لجنة المراجعة المعنية بأداء اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) أثناء الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩؛ وتقرير المجلس العالمي للتأهب والرصد - ضمن أربعة مجالات حددتها الدول الأعضاء، وهي: القيادة والحوكمة؛ والإنصاف؛ والتمويل؛ والنظم والأدوات.<sup>٢</sup>

٩- وإلى جانب إجراء التحليلات الرفيعة المستوى الأخرى، تجمّع الوثيقة التوصيات في خمس فئات من الآليات الممكنة لتنفيذها:

- التوصيات التي يمكن تنفيذها من خلال العمل التقني الذي تتجزه المنظمة بانتظام وفقاً لمهامها في مجال وضع القواعد والمعايير؛
- التوصيات التي يمكن تنفيذها فوراً من خلال الأطر القائمة (ومنها اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وقرارات جمعية الصحة العالمية/مقرراتها الإجرائية)؛
- التوصيات التي يمكن تنفيذها عن طريق تعديل الأطر القائمة أو الاستناد إليها (ومنها اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وقرارات جمعية الصحة العالمية/مقرراتها الإجرائية)؛
- التوصيات التي قد تُنفذ بطريقة فعالة/مُتلى بواسطة اتفاق (اتفاقات)/صك (صكوك) جديدة تبرمها المنظمة؛
- التوصيات التي قد توجه إلى هيئات/جهات فاعلة خارجية أو تستدعي مشاركتها.

١ لوحة المتابعة المعدّة من منظمة الصحة العالمية بشأن التوصيات المتعلقة بجائحة كوفيد-١٩  
<https://app.powerbi.com/view?r=eyJrIjoiODgyYjRmZjQlN2UyNi00NGE4LTg1YzYtYzE2OGFhZjBiYzFjliwidCI6ImY2MTBjMGJ3LWJkMjQtNGlZOS04MTBiLTNkYzI4MGFmYjU5MCIslmMiOjh9&pageName=ReportSection729b5bf5a0b579e86134>  
 تم الاطلاع في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١

٢ انظر الوثيقة A/WGPR/3/5.

## طلب الفريق العامل تحليل الحوافز التي تدفع إلى وضع صك جديد في مجال التأهب والاستجابة للجوائح والخيارات المتاحة لتعزيز فعالية اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)

١٠- بناءً على طلب من هيئة مكتب الفريق العامل خلال اجتماعه الثاني، أعدت أمانة المنظمة وثيقة<sup>١</sup> يقدم فيها تحليل لعرضه على الفريق العامل بهدف مواصلة تحديد الحوافز لوضع صك جديد بشأن التأهب للجائحة والاستجابة لها، والخيارات المتاحة لتعزيز فعالية اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، بما في ذلك النظر في الفوائد والمخاطر والآثار القانونية.

١١- وتعرض وثيقة الأمانة أنواع الأدوات المتاحة لجمعية الصحة بموجب دستور المنظمة؛<sup>٢</sup> وتبين بعض الطرائق والصكوك التي اقترحتها الدول الأعضاء خلال مناقشات الفريق العامل حتى تاريخ إصدار الوثيقة؛ وتلخص الفوائد والمخاطر الرئيسية التي ينطوي عليها (١) احتمال إدخال تعديلات على اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، (٢) احتمال وضع أداة جديدة بشأن التأهب والاستجابة للجوائح على النحو المكرس في دستور المنظمة. ومن النقاط الرئيسية التي ينبغي التركيز عليها في هذا الصدد أن الدول الأعضاء حرة، من منظور هيكلي وقانوني، في الاختيار من بين أنواع الصكوك الثلاثة بموجب دستور منظمة الصحة العالمية (أي بين اتفاقيات أو اتفاقات أو لوائح و/ أو قرارات)؛ وليست المسألة مسألة "إما هذا/ أو ذلك".

= = =

١ انظر الوثيقة A/WGPR/3/6.

٢ يجوز لجمعية الصحة، بوجه خاص، (١) اعتماد اتفاقيات أو اتفاقات، وفقاً للمادة ١٩ (قبول صريح)؛ (٢) اعتماد لوائح، وفقاً للمادة ٢١ (مبدأ اختياري)؛ (٣) أن تقدم توصيات، وفقاً للمادة ٢٣ (غير ملزم).